

فقه الصيام لمعالى الشيخ د. سعد بن ناصر الشثري الحلقة-2) أحكام الرؤية (

سعد الشثري

قل ان صلاتي ونسكي ومحبتي الله لا شريك قالوا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وعلى الله وصحبه اجمعين. مشاهدي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياتكم الله - 00:00:01 في الحلقة الثاني من برنامجكم فقه الصيام. بداية ارحب بكم وباسمكم جميعا ارحب بضيفنا الكريم معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة التدريس بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية فحياتكم الله معالي الشيخ الله يسلمك ويوفقكم - 00:01:04

بالخير اسأل الله جل وعلا ان يجعل هذا اللقاء لقاء نافعا مباركا. اللهم امين. الترحيب موصول لكم ايها الاحبة حلقتنا هذه باذن الله تعالى ستكون عن احكام الرؤية بعد ان تحدثنا مع ضيفنا الكريم في يوم الامس عن الاحكام المتعلقة بيوم الشك. اه بداية شيخ سعد قبل اه ان ندخل في احكام متعلقة بالرؤية - 00:01:24

لعل من اهم المسائل التي يبدأ بها مثل هذا اللقاء اه ما يتعلق يا شيخ بحكم تعليق اه صيام رمضان وغيره من الاحكام برؤية الهلال والحكم المتواتحة من وراء هذا - 00:01:44

تعليق الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وبعد فان الله جل وعلا قد اوجب قيام شهر رمضان بوجود احدى العلامات التي تدل على دخول شهر رمضان. نعم. وهذه العلامات تنقسم الى ثلاثة - 00:01:54 علامات آآ العالمة الاولى رؤية هلال رمضان. جميل. فاذا ثبتت الرؤية وجب الصيام والعلامة الثانية عالمة الاخبار. فاذا وجد مخبرون يخبرون بان الهلال قد رؤي وجب على الامة ان يصوموا - 00:02:14

رؤية هؤلاء الذين رأوا الهلال. نعم. والعلامة الثالثة اكمال عدة شعبان ثلاثة يوما والدليل على تعليق آآ امر دخول شهر رمضان برؤية النصوص العديدة التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:34

مثل ذلك ومنها قوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. فعلى حكم آآ الشهر برؤية وهذا الحديث ثابت بل جمادات من علماء الحديث يقولون هو حديث متواتر قد روی عن جماعة - 00:02:53

من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وفي غيرهما. ويدل على ذلك قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصممه وشهود الشهر هو برؤية الهلال. وقد اجمع علماء الامة من عصورها الاول على انه اذا ثبتت الرؤية - 00:03:13

فانه يجب على الامة صوم الشهر فالاجماع منعقد على تعليق امر الصوم والفتر برؤية الهلال ولعل مما يتعلق بهذا ان الله جل وعلا جعل القمر له منازل مختلفة متعددة فالشهر في اول - 00:03:33

يكون الهلال على طريقة معينة هلالا وفي وسطه يكون بدوا كاما. نعم. وحينئذ رؤية الهلال ورؤية البدر هذه امور تلاحظها العين المجردة ويلاحظها الناس جميعا وهذه هي عادة الشريعة انها تجعل احكامها - 00:03:52

سهلة يسييرة يتمكن الجميع من معرفتها بخلاف الاحكام المعقده او المبنية على حسابات دقيقة فهذه لا يعلمها الا راد من الناس قلائل وبالتالي قد يترب على ذلك وقوع الخطأ فيها بسبب انه لا يفهمها ولا يعرف - 00:04:12 لها كاملة الا دقة وقلة من الناس. وحينئذ علق الشارع اه امر اه دخول الشهر على امر يعرفه جميع يشاهدونه وهو رؤية الهلال. جميل.

لو اعتمد يا شيخ في دخول الشهر او خروج على مسألة الحساب - 00:04:32

اه الحساب علم فلكي. الحساب هو لا يحسب الرؤية. وانما يحسب مجرى اه القمر. اي نعم. والله جل الا يقول والقمر قدرناه منازل حتى عادك العرجون القديم. الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فالك يسبحون. اذا تكرر هذا فان - 00:04:50

اه اه الحساب كما تقدم لا يعرفه الا القلة. نعم. من الناس. ولذلك جاءت النصوص الشرعية بتعليق الامر الرؤية. اه لو كان الامر معلقا بخروج الهاال لامكن الرجوع الى الحساب لكن الشارع لم يعلق الامر على ظهور الهاال وانما علقه على رؤيتنا نحن صحيح للهاال فصوموا لرؤيته ولم - 00:05:13

قل اذا ظهر الهاال فصوموا. اي نعم. فهنا لابد من امرتين الامر الاول ظهور الهاال والامر الثاني رؤية الهاال. رؤية الهاال. صحيح ان الحساب قال ان القمر وان البدر آآ وان الهاال سيرى في الليلة الفلانية لكن جاء سحاب وغمى على الناس فانه حينئذ - 00:05:41
لا يجوز لنا الاعتماد على مثل ذلك لأن الله عز وجل يقول فان غم عليكم فاكمروا عدة شعبان ثلاثة يوما حينئذ نص صريح لا نستطيع ان نخالفه. بخلاف مثلا في مسألة اه وقت الصلاة - 00:06:00

فان الشارع علق اوقات الصلاة بالعلامة الكونية. صحيح. زوال الشمس. وحينئذ اذا جاءنا الحساب وحسب وقت زوال وجب علينا اداء صلاة الظاهر اذا كان ذلك الحاسد دقيقا في اموره موثقا في حاله لقول الله جل - 00:06:17

ثلاثة اقم الصلاة لدلوه لزوالها سواء رأيناها او لم نره بخلاف دخول شهر رمضان فانه قد علقه رب العالمين على الهاال وعلى رؤيته.
والرؤية لا يمكن معرفتها بواسطة الحساب. وبالتالي حكى جماعات من اهل العلم عدم - 00:06:37

جواز الاعتماد على الحساب لانه وان امكن به معرفة وقت ولادة الهاال او وقته لكنه لا يمكن به آآ معرفة هل يرى او لا يرى؟ نعم. وذلك ان الرؤية تختلف باختلاف الاحوال. فمرة يكون هناك صحوا ومرة يكون هناك غيبا. وبالتالي تختلف - 00:06:59
على الرؤية كذلك آآ عالمة المفارقة بين الهاال والشمس تختلف يعني اذا كان الشمس سابقا للهاال فانه حينئذ هذا السبق قد يمكن معه الرؤية وقد لا يمكن وكذلك تتفاوت الانظار فهذا نظره كليل وذاك نظره - 00:07:19

قوي وهذا الشارع قد علق الامر بالرؤية وليس بخروج الهاال. تعليق الشارع يا شيخ لهذه الاحكام بالرؤية وليس بالثبت لا شك انه من نشر الشرعية لكن هل يمكن يا شيخ ان يستفاد مما اثاره العلم من الحديث من المناظير من المراصد الفلكية من نقول ان هذه الرؤية تكون بالعين المجردة فقط؟ نعم آآ الرؤية - 00:07:39

رؤية باي باي وسيلة سواء رأه بعينه او ليس آآ النظارات فرأى الهاال او آآ اخذ الدربيل والمكبر بر. نعم. ورأى الهاال او اخذ المراصد الفلكية التي يمكن بها رؤية الهاال. كل هذه رؤية صحيح - 00:07:59

يصدق عليها قول النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. بشرط ان يراه هلاا يعني مظيئا. اما اذا رؤيا وهو ليس فيه اطاء فانه حينئذ لا يثبت به الحكم. نعم. لأن الهاال لا يسمى هلاا الا اذا كان - 00:08:19

فيه ضوء وفيه ويمكن رؤيته. اما اذا كان معتملا ليس فيه ضوء فهذا لا يسمى هلاا في لغة العرب. فالمعنى ان الرؤية تثبت بها الاحكام الشرعية المتعلقة بالشهر سواء كانت رؤية مجردة او بالات او بغيرها المقصود انه رؤية. نعم. وهذا يدل على - 00:08:39
انها ليس هناك تعصب ضد الامور الحديثة في الحساب او غيره بل هو تعليق لحكم شرعي. ثمان الحساب ليس امرا ناشئا او جديدا وليس جديدة بل كان الحساب في عهد النبوة - 00:08:59

وكان الناس يعرفون مجال الشمس ومجاري القمر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم هناك من يحسب. ولم يرتب على ذلك. ولم يرتب عليه الحكم. بل قال اه صوموا لرؤيته - 00:09:12

يفطر لرؤيته ثم قال انا امة امية لا نحسب ولا نكتب الشهر هكذا يعني ثلاثة والشهر هكذا يعني تسعا وعشرين فحينئذ طرح النبي صلى الله عليه وسلم باننا لا نرجع لامر الحساب فيما يتعلق آآ ادخال الشهر او الحكم بخروجه. نعم البعض - 00:09:22
قد ينادي بتعليق هذه الاحكام على مسألة الحساب من اجل عدم وقوع الخطأ. لكن لا يمكن يا شيخ ان يقال ان حتى عند وقوع

الخطأ في الرؤية او صيام يوم افطار يوم من رمضان ان - 00:09:42

ليس عليه تكليف ولم يكون يتربط عليه الامر نعم هذا كملحظ جيد لكن قبل هذا نعم اهل الحساب يختلفون فيما بينهم في امكان الرؤية من عدمها صحيحة وليسوا على قول واحد فالقول بان الحساب ينفي للاختلاف هذا ليس صوابا ليس صحيحا بل في اعتماد الحساب ايضا - 00:09:52

يقع هناك اختلافات ولذلك في بعض الدول التي اه يوجد فيها حسابون نجد ان اهل الحساب في تلك البلدان يختلفون واحد يقول يشاهد بعدين يقول لا يشاهد بل في بعض المواطن يثبتون بأنه لا يشاهد ثم يشهد اناس كثرا باثبات رؤية الهلال كما - 00:10:12

ووقع عندنا في اه ازمان مضت. صحيح. وحينئذ الاعتماد على الحساب لا ينفي الاختلاف. اما لو قدر بأنه لم يرى الهلال نعم. فحينئذ اذا لم يرى الهلال لغيم او او نحوه حينئذ الحكم معلق بالرؤية. اثبات الحكم من جهة - 00:10:32

الشرعي. ايوه فلو قدر انه لم يرى الهلال فان الشهر لم يدخل لانه ما سمي شهرا صحيحا الا لاشتهاره ومعرفة الناس به. صحيح. فقبل ان يشتهر لم يصبح شهرا. نعم - 00:10:54

والهلال لماذا سمي هلالا لظهور امره؟ يقال هلا اي نعم ها صارخا في الطفل لظهور امره واشتهاره فاذا لم يظهر ولم يعرف ما يسمى هلالا هلاي انا هو ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون - 00:11:10

ما قال بداية الصوم هي برؤية هي آآ وجود الهلال. نعم. وانما بثبوت حكم الهلال وترتيب الصوم عليهم من جهات آآ القضاء الشرعي في آآ البلد المسلم. نعم شيخ سعد بن ابي القاسم الجزئية وبين مثل هذه الحكم. يا شيخ لعله يزيل كثير من الاشكال - 00:11:28

كانت التي تظهر حول هذا الموضوع بما ان الحكم معلق بالرؤية وليس بدخول الشهر ايضا اه كما ذكرتم انه لا يبدأ الاحكام الشرعية الا برؤية الهلال لكن اذا ثبتت الرؤيا فهل من اذكار معينة وردت في الشرع؟ تقال عند هذه الحالة؟ نعم ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد الى ان - 00:11:48

قال عند رؤية الهلال الله اكبر اللهم اهله علينا بالامن والامان والسلامة والاسلام آآ ربى وربك الله هلال رشد وهناك بعض الالفاظ الواردة في هذا الذكر فهذا ذكر يشرع للمؤمن ان يتقرب لله عز وجل به اذا آآ رؤي - 00:12:08

اه الهلال. نعم جميل. اذا علقنا يا شيخ دخول الشهر وخروجها على مسألة رؤية الهلال اه قد تختلف هذه الرؤية من بلد الى اخر من البلدان الاسلامية او غيرها. اه - 00:12:28

اختلاف هذه الرؤية ان نقول ان كل بلد يصوم برؤيته ام انه توحد الاحكام برؤية معينة؟ نعم. اه اذا رؤي الهلال في بلد هل يلزم هذا الحكم في جميع البلدان الاسلامية او لا يلزم. نعم. لا شك ان الهلال قد يرى في بلد ولا يراه في بلد اخر لاختلاف المطالع. نعم. فان - 00:12:38

الهلال قد يهلك على البلدان الغربية ولا يهلك على البلدان الشرقية. ولذلك اختلف اهل العلم بهذه المسألة فالامام احمد يقول اذا رؤي الهلال في بلد لزم جميع المسلمين في جميع البلدان ان يأخذوا بحكم هذا الهلال صياما او فطرا او - 00:12:58

غير ذلك ويستدل على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. قال الخطاب هنا للعموم. صحيح. فيشمل جميع المسلمين على مذهب الامام احمد. الامام الشافعي يقول اذا كانت البلدان متقاربة. اي نعم. فانه حينئذ يلزمهم ان يأخذوا - 00:13:18

حكم الرؤية في البلد المقارب. اما اذا تباعدت البلدان فان لكل بلد رؤيته. اه الامام مالك يقول لا لكل بلد رؤية وبالتالي كل يحكم بما يكون لديه ويستدل على ذلك بما ورد في صحيح مسلم اه ان قريب مولى ابن عباس - 00:13:38

جاء من الشام الى المدينة عند ابن عباس او الى مكة عند ابن عباس فذكر له ان معاوية صام يوم السبت فذكر ابن عباس انهم قد صاموا يوم الجمعة قال فلا نزال نصوم قالوا فمثل ذلك يشتهر ولم ينكر احد مثل هذه القضية. وهنا قول رابع في المسألة يقول - 00:13:58

لذا رؤيا الهلال في بلد لزم البلدان التي تقع عنه غرباً أن يصوموا لأنها إذا هلت في هذا البلد فإنه يثبت حكم الهلال في البلدان التي تقع عنه غرباً بخلاف البلدان الشرقية عنه فإنه - 00:14:18

ولا يلزم آآ أن يرى فيها الهلال أن يثبت حكم الهلال فيها. ومثل هذه المسألة عرضت على هيئة كبار العلماء بان فقهاء كل بلد يجتمعون ويبررون ما هو أرجح لديهم وبالتالي يعملون به. فإذا رأوا أنه إذا - 00:14:34

ثبت الحكم في بلد ثبت في جميع البلدان كما هو مذهب أحمد. عملوا به. وإذا رأوا مذهب مالك أو مذهب غيره عملوا به ولا اختلاف فيه بمثل ذلك ولا يقع حرج في مثل ذلك. المهم أن يكون أهل البلد الواحد يصومون بصيام واحد. نعم. والآ يتفرق - 00:14:54
أهل البلد الواحد. أما إذا كان بلد يصوم يوم السبت والبلد الثاني يصوم يوم الأحد فهذا لا حرج فيه وليس فيه أي اشكال وليس فيه دالة على الاختلاف والتفرق فكل منهم قد صام رمضان هذا لم يثبت لديه رمضان آآ في يوم السبت وهذا لم يثبت لديه شهر رمضان آآ في يوم الأحد - 00:15:14

إلى كل منهم بعمل نفسه. كما أنهم يختلفون في وقت الصلاة. هذا يصلி الظهر الساعة اثنتا عشر وهذا يصليلها الساعة اثنتا عشر في مكة يصلونها الساعة اثنتعش في القاهرة يصلونها الساعة الواحدة بهذا التوقيت بتوقيت مكة. وهل هذا الاختلاف - 00:15:34
إدى إلى اختلافهم تناقضهم لم يؤدي إلى شيء من ذلك. هكذا أيضاً فيما يتعلق برؤية الهلال وبأثباتات دخول الشهر أو اثباتات دخول يوم العيد للفطر ليس فيه أي إهتزاز أو أي دالة على الاختلاف فيما بينهم. فكل منهم يثبت ويعمل بما يراه - 00:15:51
ولا يقع شيء من الحرج على كل منهم. جميل بناء على هذا الترجيح شيخ هذا القول لو صام آآ شخص في بلد معين أخذ برؤية مثلاً يوم السبت ثم انتقل إلى بلد - 00:16:13

آخر كانت رؤيتها مثلاً يوم الأحد أو قبله أو بعده فما الحكم في مثل هذا؟ هل يتم الشهر على الرؤية السابقة؟ أم أنه يعمل بالبلد الذي وصل إليه؟ نعم. الإنسان متعدد - 00:16:23

بالأحكام المتعلقة بالبلد الذي هو فيه. هم. فلو قدر أنه دخل الشهر في هذا البلد عمل به. البلد الذي هو فيه لو سافر إلى بلد آخر عمل في نهاية الشهر بالبلد بحكم البلد الآخر. فان قدر أنه في من صام آآ تسعة - 00:16:33
وعشرين أو ثلاثين كفاه ذلك يعني مرة يكون البلد الأول قد صاموا ثلاثين. والبلد الثاني صاموا ثلاثين لكن بعدهم بيوم. أي نعم. فهو صام مع هؤلاء نصف الشهر ومع هؤلاء نصف الشهر - 00:16:52

فلم يصم إلا تسعة وعشرين. فحينئذ يكفيه هذا الصيام. ولا نطالب به بصيام يوم آخر. لأن الشهر قد يكون تسعة وعشرين. كما أنه إذا قدر أن إنسان مثلاً في مكة سافر إلى ماليزيا بعد صلاة الفجر - 00:17:05

ووصل إلى ماليزيا بعد عشر ساعات آآ أو سافر إلى بلد في الوسط باكستان لم يصم في ذلك اليوم إلا عشر ساعات ثمان ساعات يجزئه ذلك لانه قد صام في وقت الفجر وافطر في وقت غروب الشمس في البلد الذي هو فيه - 00:17:24
ولا حرج عليه في ذلك ويكون قد صام يوماً كاملاً من رمضان هكذا فيما يتعلق بالشهر لكن لو قدر أنه لم يصم إلا ثمانية وعشرين صام بداية في البلد الأول ثم سافر فاكمل معهم الشهر في حقهم - 00:17:44

وأصبح مجموع صيامه هو ثمانية وعشرين يوماً فحينئذ يفطر معهم مع البلد الذي انتقل إليه لقول النبي صلى الله عليه وسلم وفطركم يوم تفطرون. نعم. فإذا جاء بعد رمضان وجب عليه قضاء اليوم الذي أه لم يصمه لأنه لا يمكن أن يكون الشهر أقل من - 00:18:04

تسعة وعشرين يوماً لقول النبي صلى الله عليه وسلم الشهر ثلاثون الشهر تسعة وعشرين. جميل جداً لو ترأوا الهلال يا شيخ أو اتضح رؤية الهلال خلال النهار فهل يترتب عليه الأحكام - 00:18:24

آآ أعيد سؤالك مرة أخرى لو رؤى الهلال الشيخ أثناء النهار أيه إذا رؤيا ان الهلال في أثناء النهار هذا ان كان قبل وان كان بعد الزوال فلا يمكن ان يثبت للحكم الليلة الماضية وبالتالي يكون هذا اليوم من رمضان. صحيح. وإنما نظيف الحكم للليلة القادمة - 00:18:36
وبالتالي تكون الليلة القادمة هي التي آآ أول ليالي آآ رمضان. هكذا ايضاً لو قدر أنه قد رؤى الهلال قبل آآ وعليه كل الليلة القادمة وليس

ليلة الماضية. وهذه كلها تقديرات من اهل العلم فيها ما فيها يعني اه - 00:18:56

كان الاصل انه لا يرى الا قبيل غروب الشمس او مع غروب الشمس او بعدها. هذا هو الاصل وهو الذي اه جرت العادة به. لكن لو رؤي الهلال في اثناء النهار فانه لا يعد لليلة الماضية. جميل جدا يا شيخ هل وردت في النصوص الشرعية؟ آآ تحديد عدد معين يكتفى بارائهم عند - 00:19:16

الهلال؟ نعم بالنسبة لدخول الشهر دخول اه الشهر اه اختلف اهل العلم في اه ما لو رأى الهلال شخص واحد فقط. نعم. هل يصوم

برؤيته او لا يصوم برؤيته. فمذهب الامام احمد والشافعي انه يجزئ ذلك يكفي واحد. نعم. ويستدلون على - 00:19:36

بحديث ابن عمر انه شهيد عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قد رأى الهلال فامر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام ذلك اليوم فهذا دل على قبول شهادة الواحد متى كان عدلا وكان آآ بالغا وكان عاقلا. اي نعم. وآآ اما اذا - 00:20:01

اه هذا هو مذهب اه الشافعي واحمد الامام مالك يقول لابد من رؤية اثنين ولا يكفي شهادة اه الشاهد الواحد لكن ما دام ان المسألة فيها حديث صحيح الاسناد وبالتالي يعمل به ولا يلتفت الى القول المخالف له. نعم الكلام واحد يا شيخ فيما يتعلق بدخول - 00:20:21

الشهر وخروج اما بالنسبة لخروج الشهر فجماهير اهل العلم يقولون لابد فيه من شاهدين وانه لا يكفي الشاهد الواحد وفرق الشارع بين بداية الشهر ونهاية الشهر في ان بداية الشهر يحتاط فيها للعبادة من جهة والناس اه يعني يرغبون - 00:20:41

هنا في ثبوت الشهر ولا يمكن ان يقول احد بان الشهر قد دخل الا اذا كان متاكدا لانه يتربت عليه واجبات وفرائض نعم بخلاف اخر نهار فقط يأتي ضعيف نفس يريد ان يتخفف من هذا الواجب وبالتالي يثبت الحكم به او يكون قد ضعف بسبب الصيام المتتابع عليهم - 00:21:01

ومن ثم يظن ان الهلال قد آآ آآ رآه لكن الامر لا يكون كذلك ولذلك اشترطوا انه لابد ان يكون فيه وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقبول شهادة الشاهدين في رؤية الهلال. فحينئذ حمل على - 00:21:21

بقية الشهور غير عوائل شهر رمضان. نعم اه لو رأى الهلال يا شيخ شخص واحد ولم يستطع مثلا اخبار الناس اه هل نقول ان يجب عليه الصوم برؤيته؟ ام انه يصوم مع الناس - 00:21:41

نعم هنا فيه مسألتان المسألة الاولى في بداية الشهر. نعم والمسألة الثانية في اواخر الشهر فعند الامام احمد يقول اذا رأى الهلال في اول الشهر وجب عليه الصوم لان الله يقول فمن شهد منكم الشهر فليصممه هذا قد شهد - 00:21:51

اما في الفطر فيقول لا يواصل مع الناس الصوم ولا يفطر الا اذا آآ اثبتت الحاكم كم شهر شوال وهذا مذهب الامام احمد آآ الجمهور يقولون بان الشاهد يعمل بشهادة نفسه في بداية الشهر وفي نهايته - 00:22:12

بانه آآ يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. آآ القول الثالث بان الواحد اذا انفرد برؤية الهلال فردت شهادته فانه يعمل بقول المجموع اي نعم لان حكم الشهر انما يثبت اذا اشتهر - 00:22:36

وظهر ولا يكون الهلال هلالا الا اذا عرف. اي نعم. وبالتالي فرؤيته للهلال وحده اذا ردت شهادته لا معول اه عليه ولعل هذا القول هو اصول الاقوال لقول النبي صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وفطركم يوم تفطرون. نعم اذا كانت رؤيتك يا شيخ ان - 00:22:57

فقد رتبت عليها كثير من الاحكام الا يجب على الناس يا شيخ او يستحب لهم ان يهتموا بهذه الرؤية ان يتزاءوا الهلال نعم من الامور التي يتقرب بها المؤمنون الى ربهم جل وعلا ان يحرموا على ثراء اه الهلال قبل اه دخول الشهر بحيث اه يظهرون في - 00:23:17

من اجل النظر في الهلال هل خرج؟ هل هلا او لم يحل؟ وذلك ان اه صيام رمضان واجب وترعى الهلال وسيلة له فتكون الوسيلة حينئذ لها حكم ما تؤدي اليه ويؤدي ذلك الى ترك الاختلاف والى تظامن الناس وكونهم يكونون - 00:23:37

شيئا واحدا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره كما رواه الامام احمد وابو داود من حديث عائشة رضي الله عنها - 00:23:57

اـه شـيخ سـعد اذا ثـبتت الرـؤـية للـصـانـمـين اـه خـلـال النـهـار الـيـوـم الـاـخـر مـن مـن او الـلـي نـقـولـه الـثـلـاثـيـن مـن شـعـبـان فـهـل يـمـسـك في هـذـا الـيـوـم اذا رـؤـي الـهـلـال ثـم لم يـثـبـت عـنـد النـاس الـاـفـي النـهـار. نـعـم. فـاـنـه حـيـنـئـذ يـجـب عـلـى الـاـنـسـان ان يـمـسـك - 00:24:10

والـصـواب اـنـه يـجـب عـلـيـه قـطـاء هـذـا الـيـوـم خـلـافـ الـحـنـفـيـة وـبـرـاء بـعـظـ الفـقـهـاء. نـعـم. وـذـلـك لـانـه يـجـب صـيـام جـمـيع الـيـوـم وـهـو لـم يـصـم هـذـا اـه وـبـالـتـالـي يـجـب عـلـيـه الـقـطـاء قـطـاء هـذـا آـآـ اليـوـم وـقـد ثـبـت فـي عـدـد مـن الـاـحـادـيـث انـ الـنـبـي صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـم لم يـصـلـ اليـهـمـ الـخـبـرـ الـاـنـهـارـ - 00:24:32

صـحـيقـ فـاـمـرـ النـاسـ بـالـاـخـذ بـحـكـمـ الرـؤـيـة وـوـعـدـهـمـ مـنـ الـغـدـ وـكـانـ ذـلـكـ فـيـ اـواـخـرـ آـآـ الشـهـرـ. نـعـمـ. وـمـنـ فـضـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ اـزـمـانـ انـ وـسـائـلـ الـاتـصالـ وـسـائـلـ الـاعـلـامـ الـاـنـ اـصـبـحـتـ تـنـقـلـ مـثـلـ هـذـا الـاـخـبـارـ فـيـتـصـلـ الـىـ النـاسـ سـرـيـعاـ. وـيـكـتـفـيـ بـذـلـكـ - 00:24:52

بـالـنـسـبـةـ لـوـسـائـلـ الـاعـلـامـ لـاـ بـدـ اـنـ يـلـاحـظـ فـيـهاـ اـمـورـ. الـاـمـرـ الـاـوـلـ اـنـ تـكـوـنـ الـوـسـيـلـةـ الـاـعـلـامـيـةـ مـوـثـقـاـ فـيـهاـ. ايـ نـعـمـ. لـاـ يـأـتـيـنـاـ بـقـنـاةـ غـيـرـ مـوـثـقـةـ اوـ تـنـقـلـ اـخـبـارـ وـمـشـوـشـةـ وـبـالـتـالـيـ يـرـجـعـ اـلـيـهـاـ. بـعـضـ الـجـرـائـدـ اـهـ لـاـ يـوـثـقـ فـيـ اـخـبـارـهـاـ. بـعـضـ الـقـنـوـاتـ الـتـلـفـيـزـيـونـيـةـ اوـ الـاذـاعـيـةـ لـاـ يـوـثـقـ فـيـهاـ - 00:25:12

لـكـ اـذـاـ كـانـتـ هـذـهـ القـنـاةـ اوـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ الـا~اعـلـامـيـةـ وـسـيـلـةـ ا~اعـلـامـيـةـ مـوـثـقـ بـهـاـ فـاـنـهـ حـيـنـئـذـ يـعـمـلـ فـيـهـاـ. وـالـعـمـلـ اـنـ هوـ بـالـنـقـلـ نـقـلـ حـكـمـ

الـقـاضـيـ بـاـنـهـ قـدـ قـضـىـ بـاـثـبـاتـ الـحـكـمـ بـشـهـادـةـ لـكـنـ لـوـ جـاءـتـ الـوـسـيـلـةـ وـقـالـتـ فـلـانـ رـأـيـ الـهـلـالـ - 00:25:32

قـالـ حـيـنـئـذـ لـاـ يـلـتـفـتـ اـلـىـ مـثـلـ هـذـاـ الـخـبـرـ اـنـمـاـ يـلـتـفـتـ اـلـىـ قـيـلـ بـاـنـ الـا~امـ اوـ نـائـبـهـ قـدـ اـثـبـتـ حـكـمـ آ~آـ الشـهـرـ بـنـاءـ عـلـىـ شـهـادـةـ الشـهـودـ وـكـانـتـ

هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ الـا~اعـلـامـيـةـ مـوـثـقـاـ بـهـاـ فـاـنـهـ يـعـمـلـ بـمـاـ نـقـلـتـهـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ. نـعـمـ شـيـخـ سـعـدـ نـخـتـمـ بـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ وـانـ - 00:25:52

الـشـخـصـ اـذـاـ رـأـيـ الـهـلـالـ فـيـ بـلـدـ ثـمـ سـافـرـ فـيـ هـذـهـ الـلـيـلـةـ وـبـعـدـ الـمـغـرـبـ فـيـ بـلـدـ اـخـرـ وـوـصـلـ قـبـلـ الـفـجـرـ فـيـ بـلـدـ لـمـ يـرـىـ فـيـهـ الـهـلـالـ فـهـلـ

يـصـومـ بـنـاـ عـلـىـ رـؤـيـتـهـ - 00:26:12

نـعـمـ هـذـهـ اـيـضـاـ مـسـأـلـةـ ثـلـاثـةـ مـسـتـجـدـةـ وـاهـ وـهـيـ بـعـدـ تـوـفـرـ وـسـائـلـ الـاـنـتـقـالـ نـعـمـ الـحـدـيـثـةـ وـوـسـائـلـ الـمـوـاـصـلـاتـ قـدـ يـكـوـنـ فـيـ بـلـدـ وـيـثـبـتـ فـيـهـ

حـكـمـ الـهـلـالـ يـصـليـ صـلـاـةـ التـراـوـيـحـ وـبـعـدـ صـلـاـةـ التـراـوـيـحـ يـنـتـقـلـ اـلـىـ بـلـدـ اـخـرـ لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ حـكـمـ الـهـلـالـ وـيـصـلـ اليـهـمـ قـبـيلـ الـفـجـرـ. فـحـيـنـئـذـ

صـلـىـ الـتـراـوـيـحـ بـنـاءـ عـلـىـ رـؤـيـةـ - 00:26:22

الـبـلـدـ الـذـيـ هـوـ فـيـهـ فـلـمـ وـصـلـ اـلـىـ الـبـلـدـ اـلـاـخـرـ وـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـعـمـلـ بـمـاـ فـيـ الـبـلـدـ اـلـاـخـرـ مـنـ حـكـمـ عـامـ لـقـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـوـمـكـ

يـوـمـ تـصـومـوـنـ وـاهـلـ ذـلـكـ الـبـلـدـ لـمـ يـصـومـوـاـ بـعـدـ. اـيـهـ. وـبـالـتـالـيـ فـاـنـهـ لـاـ يـصـومـ ذـلـكـ الـيـوـمـ وـلـاـ يـحـلـ لـهـ ذـلـكـ عـلـىـ الصـحـ - 00:26:49

صـحـيـحـ مـنـ اـقـوـالـ اـهـلـ الـعـلـمـ كـمـاـ تـقـدـمـ فـيـ المـنـفـرـدـ فـيـ رـؤـيـةـ الـهـلـالـ اوـ آ~آـ ماـ تـقـدـمـ اـيـظـاـ فـيـ حـكـمـ اـنـتـقـالـ الـاـنـسـانـ مـنـ بـلـدـ اـلـىـ اـخـرـ اـنـهـ يـأـخـذـ

فـيـ كـلـ لـحـظـةـ حـكـمـ الـبـلـدـ الـذـيـ هـوـ فـيـهـ. جـمـيلـ. وـاـنـهـ قـدـ يـثـبـتـ لـهـ فـيـ اـوـلـ الشـهـرـ حـكـمـ الصـيـامـ فـيـ اـخـرـ الشـهـرـ لـاـ يـثـبـتـ لـهـ حـكـمـ الصـيـامـ - 00:27:09

ماـ يـتـعـلـقـ بـهـذـاـ اـيـضـاـ لـوـ كـانـ هـنـاكـ اـنـسـانـ فـيـ اوـاـخـرـ الـكـرـاتـ الـا~ارـضـيـةـ وـعـنـدـ يـوـمـ الـثـلـاثـاءـ. فـاـنـتـقـلـ اـلـىـ الـبـلـدـ الـذـيـ الـلـيـ بـعـدـ اـصـبـحـ فـيـ يـوـمـ

الـا~ارـبـاعـاءـ. فـحـيـنـ اـذـاـ يـكـوـنـ صـوـمـاـ اـنـ كـانـ قـدـ صـامـ تـسـعـةـ وـعـشـرـيـنـ هـجـزـأـهـ ذـلـكـ - 00:27:29

اـنـ لـمـ يـصـمـ آ~آـ ثـمـانـيـةـ وـعـشـرـيـنـ وـجـبـ عـلـيـهـ قـضـاءـ الـيـوـمـ آ~آـ الـبـاـقـيـ. اـحـسـنـ اللـهـ يـاـكـمـ الـشـيـخـ مـعـالـيـ

وـشـكـرـ اللـهـ لـكـمـ اـسـأـلـ اللـهـ جـلـ وـعـلاـ اـنـ يـتـقـبـلـ مـنـ وـمـنـكـ الصـيـامـ وـاـنـ يـجـعـلـ اـعـمـالـنـاـ وـاـيـاـكـمـ خـالـصـةـ لـوـجـهـ الـكـرـيمـ وـاـنـ يـوـفـقـنـاـ وـيـوـفـقـ

جـمـيعـ الـمـسـلـمـينـ لـلـتـعـبـدـ لـلـهـ - 00:27:49

عـزـ وـجـلـ بـاـنـوـاـعـ الـعـبـادـاتـ فـيـ هـذـاـ الـشـهـرـ الـمـبـارـكـ وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ الشـكـرـ مـوـصـولـ لـكـمـ اـيـهـاـ الـاـلـحـبـةـ عـلـىـ طـيـبـ مـتـابـعـتـكـمـ وـكـرـيمـ

تـوـاصـلـكـمـ مـعـ هـذـاـ الـبـرـنـامـجـ حـلـقـتـنـاـ فـيـ يـوـمـ الـغـدـ سـتـكـونـ عـنـ فـضـلـ الصـيـامـ. اـلـىـ ذـلـكـ الـحـيـنـ اـبـقـواـ فـيـ حـفـظـ اللـهـ وـرـعـاـيـتـهـ - 00:28:09

الـلـهـ وـالـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ يـاـ اـيـهـاـ الـذـيـنـ اـمـنـواـ كـتـبـ عـلـيـكـمـ الصـيـامـ كـمـاـ كـتـبـ عـلـىـ الـذـيـنـ مـنـ قـبـلـكـمـ لـعـكـمـ تـنـقـوـنـ - 00:28:25